

المقنعة

[100] [8] باب عدد فصول الاذان والاقامة، ووصفهما والسنة فيهما وما بينهما من الاقوال والأفعال والاذان والاقامة خمسة وثلاثون فصلاً: الاذان ثمانية عشر فصلاً، والاقامة سبعة عشر فصلاً. يقول المؤذن في الاذان: " ا أكبر "، ثم يقف، ولا يعرب الراء بالضمّة، بل يقف عليها، ويقول مثلها: (1) " ا أكبر "، ثم يقف، ثم يقول: " ا أكبر "، ويقف، ويقول: " ا أكبر " فذلك أربعة فصول. ثم يقول: " أشهد أن لا إله إلا ا " ويقف، ولا يعرب الهاء (2) في اسم ا تعالى بل يقف عليها، ثم يقول: " أشهد أن لا إله إلا ا " مثل الاول، فذلك فصلان، ينضافان (3) إلى الاربعة، فتصير ستة. ثم يقول: " أشهد أن محمدا رسول ا "، ويقف، ولا يخفض (4) الهاء، بل يقف عليها، ثم يقول: " أشهد أن محمدا رسول ا "، ويقف عند الهاء (5)، ولا يحركها (6)، فلذلك أيضا فصلان، ينضافان (7) إلى الستة، فتصير ثمانية فصول. ثم يقول: " حي على الصلاة " ويقف على الهاء، ولا يحركها (8)، ثم يقول: " حي على الصلاة "، فذلك فصلان، ينضافان (9) إلى الثمانية، فتصير عشرة فصول ثم يقول: " حي على الفلاح "، ويقف على الحاء، فلا يحركها كما وقف على الهاء في الصلاة، ويقول مرة ثانية: " حي على الفلاح "، ولا يعرب بها (1) ليس " مثلها " في " ألف، ج. (2) في ب: " ولا يضم الهاء ". (3) في ألف: " يتضامان " وفي ج: " ينضمان ". (4) في ج: " ولا يخف ". (5) في ج: " على الهاء ". (6) و (8) في ب: " ولا يحركها بإعراب ". (7) و (9) في ألف: " يتضامان " وفي ب: " مضافان "، وفي ج: " ينضمان ".
